

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ٥ (وزارة الخارجية) اعتماد إضافي قدره ٤٦,٦٣٨ جنيها (ستة وأربعون ألفا وستمئة وثمانية وثلاثون جنيها) منه ٣٧,٩٣٨ جنيها في باب ١ (ماهيات وأجر ومرتببات) و ٨٧٠٠٠ جنيها في باب ٢ (مصروفات عامة) للوظائف والاعتمادات الخاصة بالتمثيل التجاري وذلك حسب البيان المرفق .

مادة ٢ - ي حذف من ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ١ (الديوان العام) مبلغ قدره ٤٦,٦٣٨ جنيها (ستة وأربعون ألفا وستمئة وثمانية وثلاثون جنيها) منه ٣٧,٩٣٨ جنيها من الباب ١ (ماهيات وأجر ومرتببات) و ٨٧٠٠٠ جنيها من الباب ٢ (مصروفات عامة) لنقل وظائف واعتمادات التمثيل التجاري إلى وزارة الخارجية .

مادة ٣ - على وزيرى المالية والاقتصاد والخارجية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ما

صدر بقصر ما بين في ٤ رجب سنة ١٣٧٢ (١٩ مارس سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم
بأمر وصى العرش الموقت
رئيس مجلس الوزراء
محمد نجيب لواء (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد الحليل إبراهيم العمري

وزير الخارجية
محمود فوزى

بيان

الوظائف والاعتمادات الخاصة بالتمثيل التجاري
الباب الأول (ماهيات وأجر ومرتببات) الدرجات الدائمة

جنيه	مدد	درجة	
٢١٠٠	٢	أولى	مستشار تجارى
١٧٤٠	٢	ثانية	مستشار تجارى
١٣٢٠	٢	ثالثة	سكرتير
٢٨٨٠	٦	رابعة	سكرتير
٢٨٨٠	٨	خامسة	ملحق
١٩٢٠	٨	سادسة	ملحق
١٢٠٠	٥	سادسة	أمين محفوظات
١٤٠٤٠	٣٣		

قانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٣

يفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ١٥ (وزارة المواصلات) فرع ٥ (مصلحة الموانئ والمنازل) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ١١٩,٠٠٠ ج (مائة وتسعة عشر ألف جنيه) لمواجهة زيادة المصروفات .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر ما بين في ٤ رجب سنة ١٣٧٢ (١٩ مارس سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم
بأمر وصى العرش الموقت
وزير المواصلات
وزير المالية والاقتصاد
رئيس مجلس الوزراء
حسين أبو زيد
عبد الحليل إبراهيم العمري
محمد نجيب لواء (أ. ح)

قانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٥٣


يفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛



قانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية
للسنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما حرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس
الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية
١٩٥١ - ١٩٥٢ باب ٤ (نشر الثقافة الاسلامية) اعتماد إضافي قدره
١٨١٢ جنيها (ألف وثمانمائة وثمانون جنيها) لتسوية نفقات طلاب
البعثات الوافدة الى الأزهر .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الأبواب الأخرى من الميزانية
نفسها .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ
هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر عابدين في ٤ رجب سنة ١٣٧٢ (١٩ مارس سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليل إبراهيم المصري

الوظائف الخارجة عن هيئة العمال

جنيه	عدد	درجة	وصف
٣٨٤	٢	أولى	خادم درجة أولى
٤٨٠	٤	ثانية	» » ثانية
٧٠٢	٩	ثالثة	» » ثالثة
١٥٦٦	١٥		
١٥٦٠٦	٤٨		

الوظائف والاعتمادات الخاصة بالتمثيل التجارى

جنيه	عدد	رتبة	وصف
١٢٠٠	٢	٦٠٠	مرتب تمثيل لمستشارين درجة أولى
٩٦٠	٢	٤٨٠	» » » » ثانية
٧٢٠	٢	٣٦٠	» » لسكرتيرين » ثالثة
١٨٠٠	٦	٣٠٠	» » » » رابعة
١٩٢٠	٨	٢٤٠	» » للمحققين » خامسة
١٤٤٠	٨	١٨٠	» » » » سادسة
٩٠٠	٥	١٨٠	» » لأمناء محفوظات درجة سادسة
١٠٠٠	-	-	إعانة لترويجين بواقع ٣٠ في المائة من أول مربوط درجات الوظائف لأجل ٧ موظفين .
٤٤٤٠	-	-	مرتب مترجمين وكتابة .
٧٩٥٢	-	-	علاوة اجتماعية .
٣٧٩٣٨			جملة اعتمادات الباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) .
٨٧٠٠			جملة اعتمادات الباب الثانى (مصروفات عامة) .
٤٦٦٣٨			